

أثار عقد الكفالة للطفل المكفول الجزائري على التراب الفرنسي  
**The Effects of the Foster care Contract for the Algerian Foster child on  
 French Territory**

شمام منير

كلية الحقوق جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، rinoumlaw@outlook.fr

تاريخ النشر: 2021/01/15

تاريخ القبول: 2020/12/10

تاريخ الاستلام: 2020/09/10

**ملخص:**

لقد أعطى المشرع الجزائري لأثر عقد الكفالة إطارا قانونيا خاصا به، و هذا بتغيير لمركز القانوني للطفل المتخلي عنه إلى مركز قانوني للطفل المكفول تحت الولاية القانونية للكافل الذي يسهر على توفير الحماية له، مقابل التبني الذي يجرمه الإسلام، وكانت النتيجة صعوبة وضعية الأطفال المكفولين بعد هجرة العرب المسلمين إلى الدول الأوروبية كفرنسا التي لا تعترف بها، مما ولد انعدام المساواة في الحقوق بين الطفل المكفول والطفل المتبني، لكن أمام الهجرة المستمرة التي وضعت الأطفال المكفولين في وضعية صعبة اتجهت الإدارة الفرنسية، السبب الذي دفع وزير العدل الفرنسي ليوضح وضعية الأطفال المكفولين، وذلك لتخفيف الضغط المستمر على الإدارة الفرنسية، وهذا بتشبيه الكفالة بالولاية القانونية والتفويض للسلطة الأبوية المتخذة في قانون المدني الفرنسي.

الكلمات الدالة: الطفل، المكفول، الولاية.

**Abstract:**

The Algerian legislator has given the effect of the kafala contract a specific legal framework, This changes the status of the abandoned child to a legal status of the makfol child Under the tutelage of a kafile who will protect him. The French Minister of Justice to clarify the situation of the children Under The kafala in order to relieve the constant pressure on the French administration. In this paper, we compare the kafala to the tutelage and to the delegation of parental authority taken in French civil law

**Keywords:** Effects; Foster care; Contract; Algerian Foster child; French Territory.

## 1. مقدمة:

إن حماية الأطفال من أهم المواضيع التي تطرقت إليها مختلف التشريعات، خاصة ما يتعلق بالكفالة، سواء أكان الطفل لقيطا أو مجهول النسب<sup>(1)</sup> أو كان أبواه معلومين<sup>(2)</sup> وغير قادرين على رعايته وتربيته لظروف اجتماعية أو اقتصادية أو صحية، ألزمتهم بوضعه عند من يمكنه رعايته ماديا أو معنويا. وهنا وجد المجتمع نفسه إزاء أطفال لا يمكن إنكارهم و لا التهرب منهم، لأن هذا في حد ذاته يشكل جريمة ضد الإنسانية<sup>(3)</sup>.

ونظرا لذلك أخذت معظم الدول الإسلامية تأخذ بالكفالة في تشريعاتها، مقابل التبني الذي يحرمه الإسلام، في حين تأخذ به تشريعات الدول الأوروبية كفرنسا<sup>(4)</sup>، وكانت النتيجة صعوبة وضعية الأطفال المكفولين بعد هجرة العرب المسلمين إلى الدول الأوروبية<sup>(5)</sup> التي لا تعترف تشريعاتها بالكفالة، مما ولد انعدام المساواة في الحقوق بين الطفل المكفول والطفل المتبنى، السبب الذي أدى إلى ظهور الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لسنة 1989، والتي تعتبر مرجعا قانونيا هاما وملزما في مجال حقوق الطفل في العالم<sup>(6)</sup>، حيث تتضمن أنظمة قانونية تراعي شؤون الطفل<sup>(7)</sup>، على أساس المبادئ المتمثلة<sup>(8)</sup> في العيش وسط محيط عائلي مستقر، والحق في الحفاظ على دينه الأصلي و معرفة أصل الأبوين الشرعيين<sup>(9)</sup>، مما جعل بعض الدول الأوروبية مثل اسبانيا<sup>(10)</sup> و بلجيكا تعترف بآثار الكفالة على تراثها، أما فرنسا فرغم مصادقتها على اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989، إلا أنها رفضت إعطاء وضعية قانونية للطفل المكفول، ولم تنظم إطارا قانونيا، لكن أمام الصعوبة و الهجرة المستمرة التي وضعت الأطفال المكفولين في وضعية صعبة اتجاه الإدارة الفرنسية، السبب الذي جعل وزير العدل الفرنسي يصدر منشورا وزاريا سنة 2014، حتى يوضح وضعية الأطفال المكفولين وذلك لتخفيف الضغط المستمر على الإدارة الفرنسية، مما يجعلنا نطرح الإشكالية التالية: ما هي آثار عقد الكفالة للطفل المكفول على التراب الفرنسي؟ ونجيب عليها كمايلي:

## 2. أثر عقد الكفالة على الطفل المكفول في قانون الأسرة الجزائري

لقد نظم المشرع الجزائري الكفالة في المواد 116-125 من القانون الأسرة الجزائري، و بالرجوع لأحكام المادة 116 من قانون الأسرة الجزائري<sup>(11)</sup> التي تنص على أن (الكفالة التزام على وجه التبوع بالقيام بولد قاصر من نفقة وتربية ورعاية، قيام الأب بابنه و تتم بعقد شرعي)<sup>(12)</sup> فتعتبر الكفالة إحدى صور الرعاية البديلة التي تعترف بها الشريعة الإسلامية لطفل فقد عناية والديه، وقانون الأسرة الجزائري بدوره موجود لتوفير هذه الحماية للطفل مهما كانت حالته سواء كان معروف أو غير معروف النسب<sup>(13)</sup>، طبقاً لأحكام المادة 119 من القانون الأسرة<sup>(14)</sup>. و هذا مع العلم أن المشرع الجزائري خول في أثر عقد الكفالة مهما كان نوعها الولاية القانونية لصالح الكافل، طبقاً لأحكام المادتين 117 و 121 من قانون الأسرة

## 1.2 توفير عقد الكفالة حماية للطفل المكفول مهما كانت حالته:

إنه من الضروري تحديد موقف المشرع الجزائري من الطفل المكفول، وبالنظر إلى المواد من 116 إلى 125 من قانون الأسرة الجزائري، فإن الكفالة إما أن تكون لطفل مجهول النسب أو طفل معلوم النسب.

1.1.2 الطفل المكفول معلوم النسب: إذا كان الأب والأم على قيد الحياة ، ولا تسمح لهما الظروف المعيشة الاقتصادية أو الصحية برعاية الطفل وتربيته وتوفير استقرار معيشي له، أو نزعتهما الولاية<sup>(15)</sup> ، فإن المشرع الجزائري كان صريحاً في النص على احتفاظ الطفل المكفول باللقب العائلي<sup>(16)</sup> لأبيه طبقاً للمادة 120 من قانون الأسرة<sup>(17)</sup> ، أو لقب أمه<sup>(18)</sup> إذا كان مجهول الأب.

2.1.2 الطفل مجهول النسب أو اللقيط المولود خارج علاقة الزواج الشرعي، والمتخلى عنه من طرف الأم مجهولة النسب: وهنا مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن لها دور إيجاد عائلة تتكفل بالطفل المتخلى عنه وتعني به<sup>(19)</sup> ، كما أن ضابط الحالة المدنية يعطي لقباً للطفل طبقاً لأحكام المادة 64 من قانون الحالة المدنية الجزائري. و مما يلاحظ على المشرع الجزائري في قانون الأسرة أن عبارة "المكفول" وردت فضفاضة

في نقطة أساسية، وهي عدم التفرقة أو التمييز بين الطفل المكفول معلوم النسب المولود بموجب علاقة زواج شرعي، و الطفل المكفول مجهول النسب أو اللقيط المولود خارج علاقة زواج شرعي<sup>(20)</sup>.

## 2.2 أنواع عقود الكفالة المخولة للولاية القانونية على الطفل المكفول:

لقد بين المشرع الجزائري أنواع عقد الكفالة في أحكام المادة 117 من قانون الأسرة<sup>(21)</sup> بنصه صراحة على أنه: ( يجب أن تكون الكفالة أمام المحكمة أو أمام الموثق، وأن تتم برضا من له أبوان).  
1.2.2 الكفالة أمام المحكمة : يتم طلب الكفالة طبقا لنص المادة 492 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية، أمام قاضي شؤون الأسرة بمحكمة مقر موطن طالب الكفالة و يقوم القاضي بالفصل في طلب الكفالة بأمر ولائي بعد نظر الطلب بحضور النيابة و في غرفة لمشورة، بعد أن يتأكد القاضي من أن طالب الكفالة هو أهل للقيام بالكفالة، و ذلك عن طريق إجراء تحقيق أو أي تدبير يراه مفيدا لمصلحة المكفول و الإنفاق عليه و تربيته<sup>(22)</sup>. و لذلك نجد أن المشرع أعطى للقاضي هذا التصرف بإضفاء الصيغة القانونية على عقد الكفالة، حتى تعطي القاضي قدرة المراقب الدائم لمعيشة ووضعية المكفول<sup>(23)</sup> و عليه أن يقوم بالتحري الكامل على حياة الكافل الاجتماعية و المادية و النفسية و العقلية حتى يمكن له أن يقبل رضاه، و يخول الولاية القانونية على الطفل المكفول<sup>(24)</sup>

2.2.2 الكفالة أمام الموثق: يعد عقد الكفالة من عقود الحالة المدنية، ذلك أنه يضع المكفول القاصر في مركز قانوني جديد بعد أن كان ابنا شرعيا، فيغير مركزه و حالته إلى مكفول تحت ولاية الكافل، و قد يكون شرط تحرير العقد لدى الموثق لمراقبة إجراءات صحة العقد، و إعطاءه قوة ثبوتية مطلقة باعتباره من العقود الرسمية، و التي لا يمكن الطعن فيها إلا بالتزوير طبقا للمادة 234 من قانون المدني<sup>(25)</sup>

## 3.2 تخويل عقد الكفالة للكافل الولاية القانونية على الطفل المكفول:

يرتب عقد الكفالة حقوقا و التزامات من بينها حق الولاية، و تعرف بأنها النيابة الجبرية التي يفوض فيها المشرع أو القضاء شخصا راشدا بأن يتصرف لمصلحة القاصر المكفول في نفسه و ماله<sup>(26)</sup>، و هذا ما جاءت به المادة 121 من قانون الأسرة الجزائري على أنه(تحويل الكفالة الكافل الولاية القانونية)، كما ذكرت أيضا المادة 493 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية على أنه(يفصل القاضي في طلب الكفالة بأمر ولائي)<sup>(27)</sup>، و الولاية سلطة نيابية يستمدها الكافل من أبوي المكفول إذا كان معروف النسب أو من مدير النشاط الإجتماعي والتضامن إذا كان مجهول الأبوين، وتكون الكفالة على الطفل المتكفل به في نفسه طبقا للمادة 116 من قانون الأسرة، و على ماله طبقا للمادة 122 من نفس القانون، و قد تضمنت المواد من 88 إلى 98 من قانون الأسرة الجزائري كيفية إدارة هذه الأموال<sup>(28)</sup>

### 3. أثر عقد الكفالة للطفل المكفول في التراب الفرنسي

تختلف مواقف الدول الأوروبية بشأن الكفالة، ففي بلجيكا<sup>(29)</sup> وإسبانيا يؤخذ التكفل بالأطفال في إطار قانوني معين، وذلك بتحويل الكفالة إلى التبني الكامل<sup>(30)</sup>، كون مقصده الأساسي مصلحة الطفل، والمصدر الذي اتخذت منه هذه القاعدة هي اتفاقية لاهاي بتاريخ 23 ماي 1993؛ أما المشرع الفرنسي فلا يعترف بالكفالة، مما جعل القاضي يطبق أحكام المادة 3/370 من القانون المدني<sup>(31)</sup> بطريقة آلية<sup>(32)</sup>، متمثلة في وضع قاعدة عدم تبني القاصر الأجنبي إذا كان قانون جنسيته يمنع ذلك، إلا إذا كان موجودا أو مقيما في فرنسا، لأنه في واقع الأمر هو مختص بمناقشة المسائل التي تعتبر من القواعد المخالفة للنظام العام<sup>(33)</sup>، وذلك لأن موقف النظام القانوني الفرنسي تجاه الإسلام يختلف حسب الموضوع المطروح: (كفالة الطفل، أو لبس المرأة المسلمة للخمار في شوارع فرنسا، أو تعدد الزوجات). وهكذا فإن الطفل المكفول يحرم على التراب الفرنسي من الحقوق الاجتماعية كالتسجيل في الضمان الاجتماعي، والاستفادة من صندوق الدعم العائلي الفرنسي، وهذا جعل الإدارة الفرنسية تحل بالمساواة بين الطفل المكفول والطفل المتبنى<sup>(34)</sup>، لكن أمام ظاهرة وجود أطفال مكفولين في وضع صعب على التراب الفرنسي جعلت وزير العدل الفرنسي يصدر منشورا وزاريا بتاريخ 22 أكتوبر 2014 لتوضيح الوضع القانوني للطفل المكفول، وذلك باعترافه بآثار لقرار القضائي الأجنبي للكفالة على التراب الفرنسي<sup>(35)</sup>.

### 1.3 آثار إقرار وزير العدل الفرنسي بالحكم الأجنبي للكفالة:

إن عدم اعتراف المشرع الفرنسي بالكفالة جعلت وزير العدل الفرنسي يصدر منشورا وزاريا بتاريخ 22 أكتوبر 2014، لتوضيح الوضع القانوني للكفالة، والتي لا يوجد ما يعادلها في القانون الفرنسي. ومع ذلك، يمكن اعتبار الكفالة القضائية بمثابة تفويض للسلطة الأبوية، فإذا كان المكفول معلوم النسب شبهها بالتفويض المتطوع للسلطة الأبوية «la délégation de l'autorité parentale» طبقا لنص المادتين 376 و 377 من القانون المدني الفرنسي، وإذا كان مجهول النسب شبهها بالولاية القانونية « tutelle » طبقا للمادة 2/389 من قانون المدني الفرنسي<sup>(36)</sup> كون مقصده الأساسي الإستيعاب الجزئي و الغير الكامل لما يشابه الكفالة في الوضع القانوني الفرنسي<sup>37</sup>.

ووفقاً للاتفاقيات الثنائية الموقعة بين فرنسا والجزائر<sup>(38)</sup>، فإن القرارات في القضايا المدنية التي تصدرها المحاكم يجوز الحكم فيها قوة الشيء المقضي به على الأرض الفرنسية، وهذا يعني أن أحكام الكفالة معترف بها في فرنسا دون الحاجة إلى اتخاذ خطوات أخرى، أما العقد الموثق للكفالة فليس له قيمة أمام القضاء الفرنسي<sup>(39)</sup>، ومع ذلك قد يحدث أن تثير إدارة أو هيئة في فرنسا شكوكا حول صحة عقد الكفالة، وتطلب من الكافل اتخاذ إجراء أمام القضاء الفرنسي لإعطاء الصيغة التنفيذية لحكم أجنبي على ترابها<sup>(40)</sup> أي يرفع الكافل دعوى أمام القضاء الفرنسي لإعطاء صيغة تنفيذية للحكم الأجنبي يعتبر كدليل يثبت أمام الإدارة الفرنسية العلاقة التي تربطه بالطفل المكفول.

### 2.3 وضعية الطفل المكفول إزاء طلب تأشيرة الدخول visa أو إقامة طويلة المدة:

لقد أبرمت اتفاقية بين الجزائر وفرنسا سنة 1969، تسمح بالتجمع العائلي في التراب الفرنسي، لكن بعد توقيع اتفاقية 11 جويلية 2001، و التي دخلت حيز التنفيذ 1 جانفي 2003<sup>(41)</sup>، ازدادت صعوبة الحصول على رخصة الدخول للأطفال المكفولين على التراب الفرنسي<sup>(42)</sup>، نتيجة المرور بإجراءات معقدة، حيث لا بد أولا من الحصول على تأشيرة الدخول أو طلب إقامة طويلة المدة للمكفول من

السلطات القنصلية الفرنسية في الجزائر و التي لها السلطة لتقدير مخاطر الهجرة الغير الشرعية، وفي كثير من الأحيان يرفض هذا الطلب، وعليه صدر قرار عن مجلس الدولة الفرنسي سنة 2007، أمر وزارة الشؤون الخارجية الفرنسية بإعادة دراسة طلب إقامة طويلة المدة للمكفول في أجل شهرين من تاريخ صدور الأمر بإلغاء القرارات الضمنية لجنة الطعن ضد قرارات رفض طلب إقامة<sup>(43)</sup> على أساس حماية مبدأ مصلحة الطفل<sup>44</sup> التي تقيد سلطتهم التقديرية، وهذا لكثرة الرفض التعسفي الذي أوجد ظاهرة خطيرة، وهي وجود الأطفال المكفولين داخل التراب الفرنسي في وضعية غير قانونية يعرضهم في أي وقت للطرد من الأرض الفرنسية<sup>(45)</sup>

### 3.3 وضعية الطفل المكفول إزاء طلب التجمع العائلي:

إن إبرام اتفاقية بين الجزائر وفرنسا سنة 1969، سمح بالتجمع العائلي في التراب الفرنسي، إضافة للمنشور الوزاري الصادر من وزير العدل الفرنسي لسنة 2014 و الذي سهل التجمع العائلي للأطفال المكفولين الذين سنهم لا يتجاوز 18 سنة، مع شرط أن يكون لحماية مبدأ مصلحة الطفل<sup>(46)</sup> لكن الإشكال يكون بعد بلوغ هؤلاء الأطفال 18 سنة، هل يحق لهم طلب التجمع العائلي ؟

حيث إنه تبين رفض طلب الطفل المكفول للحصول على بطاقة الإقامة المؤقتة عند بلوغ 18 سنة، وذلك لأن المشرع الفرنسي أصدر بتاريخ 2006/07/24، طبقا للمادة 11/313-2° من القانون المتعلق بدخول أو إقامة الأجانب في فرنسا<sup>(47)</sup> التي تنص على أن ((بطاقة الإقامة المؤقتة لحاملة لكتابة الحياة الخاصة أو العائلية تسلم بكامل الحق : للأجانب في السنة التالية 18 من عيد ميلاده ، وأن يبرر بكل الطرق أنه مقيم معتاد في فرنسا مع أحد والديه الشرعيين الطبيعيين أو المتبنين مند بلوغه سن 13 سنة من عمره ، وهذه المادة تبين علاقة النسب من الشروط المحددة في المادة 11/314 من نفس القانون<sup>(48)</sup>)) ، مما يتبين أن هذه المادة تستهدف الأطفال المقيمين في فرنسا منذ 13 سنة مع آخر الوالدين الشرعيين الطبيعيين أو المتبنين ، مما يجعل الأطفال المكفولين مستبعدين من قبول الإقامة عند بلوغهم 18 سنة لأنهم لا يعتبرون من الأطفال المتبنين<sup>(49)</sup> و عليه رغم صدور منشور وزير العدل سنة

2014 تبقى الكفالة الطفل غير خاضع لمبدأ المساواة كالتبني، و هذا بالرغم من إعطاء الصيغة التنفيذية لحكم كفالة الأجنبي من قبل القضاء الفرنسي، فإن الكفالة ليست معنية بالمادة السابقة الذكر، مما يجعل رفض الإدارة الفرنسية للتجمع العائلي للطفل المكفول مخالفة للحق في احترام الحياة الخاصة والعائلية المكفولة بموجب المادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات، كما أنها تجهل مبدأ رعاية مصلحة الطفل طبقا للمادة 3-1 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل<sup>(50)</sup>.

#### 4. الخاتمة:

لقد أبرز المشرع الجزائري في قانون الأسرة و قانون الإجراءات المدنية و الإدارية الجديد، أن أثر عقد الكفالة يحول للكافل سلطة الولاية على الطفل المكفول في ماله و نفسه، وهذا جزء من مهام كفالة الطفل التي هي أوسع، أما في فرنسا جعل وزير العدل الفرنسي عن طريق إصدار منشور وزاري لسنة 2014، يوضح وضعية الطفل المكفول وذلك باعتبار الكفالة القضائية بمثابة تفويض للسلطة الأبوية و الولاية، كدليل يثبت أمام الإدارة الفرنسية العلاقة التي تربط الكافل بالطفل المكفول، و بهذه الوسيلة تمكن من محاولة تفادي مسألة المساس بالنظام العام التي تمثلها الكفالة، كون مقصده الأساسي هو الاستيعاب الجزئي و الغير الكامل لما يشابه الكفالة في الوضع القانوني الفرنسي، لكن رغم ذلك تبقى الثغرات القانونية دائما ما لم يواصل المشرع الفرنسي في البحث عن معادلة كافية أو مقبولة للكفالة.

#### 5. الهوامش:

- <sup>1</sup> - بلحاج العربي/أحكام الزواج في ضوء قانون الأسرة الجديد ، (وفق آخر التعديلات و مدعم بأحدث اجتهادات المحكمة العليا) /دار الثقافة و النشر و التوزيع/ الطبعة 2012/ جزائر/ ص 528
- <sup>2</sup> - عبد القادر مدقن/ شرح و جيز لنظام الأسرة الجزائري، ملخص من الفقه الإسلامي/المطبعة العربية/ الطبعة الأولى/ الجزائر/ ص 48



<sup>3</sup> - علال امال/ التبني و الكفالة (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي)/ رسالة الماجستير تخصص قانون الأسرة/ جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان/ السنة الجامعية 2008-2009 / ص 10-9.

<sup>4</sup> -Emilie B ARRAUD/ Kafala transnationale. Modalités de formation des Familles Kafalates de France/Editeur Presses de sciences Po(P.F.N.S.P) Autrepart 2011/1 n°57-58/p247 site article <https://www.cairn.info/revue-autrepart-2011-1-page-247.htm> site vue 06/09/2020

<sup>5</sup> - Jorgen Nielson, Felice Dassetto, Brigitte Maréchal, convergences musulmanes; aspects contemporains de L'islam dans L'Europe élargie, Bruxelles, Academia Bruylant Paris L'harmattan 2001. p17 et par Somih Vaner, Daniel Heradstveit et Ali Kazancigil (dir)/Sécularisation et Démocratisation dans Les Sociétés Musulmanes/éditions scientifique internationales/Bruxelles/2008/p.261

<sup>6</sup> - منتصر سعيد حمودة / حماية حقوق الطفل في القانون الدولي العالم والإسلامي / دار الجامعة الجديدة / طبعة 2007 / ص 79.

<sup>7</sup> - احمد داود رقية/الحماية القانونية للطفل بين القانون الأسرة والمعاهدات الدولية / رسالة ماجستير، كلية الحقوق تلمسان / سنة 2003 / ص 155.

<sup>8</sup> - Jeanne Tugault-L'Afleur ; analyse comparative des conceptions de l'enfant et des institutions de l'adoption dans le monde Arabo-musulman et en Occident :une Réconciliation est-elle possible ? Mémoire pour grade de L.L.M en maitrise on droit université de Montréal 2011 p48

<sup>9</sup> - )« quête de l'enfant de son identité »par Nadia Ait-Zai ;L'enfant algérien entre le droit musulman et la convention des droits de l'enfant ;dans Lucette Khaiat ,Cecile Marchal, dir l'enfant en droit musulman, Collection «Colloques» Volume 11 paris, société de législation comparée,2008 p76 par Jeanne Tugault-L'Afleur ; analyse comparative des conceptions de l'enfant/prc/p56

<sup>10</sup> - Alfonso-Luis Calvo Caravaca et Javier Carrascosa Gonzalez ; La LEY n°54-2007 de 28 dicimbre 2007 sobre adopcion internacional (reflexiones y comentarios), Granada, Gomares,2008, note 20 p8.

-طبقا للقانون المدني الاسباني المادة 34 من القانون 2007/54 ، الخاص بالتبني الدولي

<sup>11</sup> - المادة 116 من القانون الأسرة الجزائري

<sup>12</sup> - Mohand Djennad , les droits de l'enfant en Algérie université de Perpignon D.E.S année 2006 ; [www.memoireonline.com](http://www.memoireonline.com) site vue 06/09/2020

13- محمد ابو زهرة / الأحوال الشخصية / دار الفكر العربي / طبعة الثالثة / طبعة 1957 / ص 400 ، انظر أيضا محمد عبد الجواد محمد / حماية الطفولة في الشريعة الإسلامية و القانون / منشأ المعارف جلال حزي وشركاه / الإسكندرية ، مصر ، الطبعة 1991 ، ص 67-68  
14- المادة 119 من القانون الأسرة الجزائري تنص على أن ((الولد المكفول إما أن يكون مجهول النسب أو معلوم النسب))

15 - Yamine Houhou Thèse/ ;LA Kafala En Droit Algerien et ses effets en Droit Français/ université de Pau et des PAYS de L'ADOUR ,Ecole Doctorale sciences sociales et Humanités soutenue 2014,/p65

16 - Provost (L),Kafala et droit d'une généalogie ;revue Ciddef,n°17 JUIN 2008 P14

17- تراجع المادة 120 من القانون الأسرة الجزائري التي تنص على أن ((يجب أن يحتفظ الولد المكفول بنسبه الأصلي إن كان معلوم النسب و إن كان مجهول النسب تطبق عليه المادة 64 من القانون الحالة المدنية))

18 -Salah- Bey(M.C), La Filiation Naturelle dans le projet du code de la famille ;in Revue algérienne des sciences juridiques, économiques et politique n°03,sept 1974,p85 Yamine Houhou/, Thèse ;LA Kafala En Droit Algerien et ses effets en Droit Français /p38

19- الغوثي بن ملحمة /القانون الاسرة الجزائري الجزائر/ OPU / طبعة 1993 /ص275

20 - Yamine Houhou/, Thèse ;LA Kafala En Droit Algerien et ses effets en Droit Français /p67

21- العيش فضيل /قانون الأسرة مدعم باجتهادات قضاء المحكمة العليا مع آخر تعديلات سنة 2005 /ديوان المطبوعات الجامعية / طبعة 2006 / الجزائر/ ص 91-92

- فريجة حسين/المبادئ الأساسية في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية / ديوان المطبوعات الجامعية / طبعة 2010 / ص182

23-شتوان بلقاسم/كفالة الطفل المسعف فقها و قانونا/مجلة المعيار/المجلد 16/العدد 31/ص466

-علال أمال/التبني و الكفالة (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي)/ مرجع

24 سابق/ص84

- علال أمال/التبني و الكفالة (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي)/ نفس  
25 المرجع/ص84

- بلقاسم عقيلة، رباحي أحمد/تنازع القوانين بشأن كفالة الأطفال المهملين/مجلة الدراسات القانونية  
26 المقارنة/المجلد3/العدد4/2017/ص140

27- فريجة حسين/المبادئ الأساسية في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية /مرجع سابق/ص182

28- سعاد زغيشي/كفالة اليتيم في التشريع الجزائري/مجلة البحوث و الدراسات/المجلد14/العدد24/2017/ص186

29 - Extrait du code civil Belge-livre 1 ; des personnes « loi n°2003-04 du 24 avril 2003 reformant l'adoption modifiée par la loi du 06/12/2005

القانون المدني البلجيكي في المادة 5/361 حدد إطار قانوني معين ، ، يلاحظ أن القانون البلجيكي حدد شروط صارمة من بينها أن يكون عقد الكفالة محرر أمام القاضي الشؤون الأسرة للدولة التي تعترف بالكفالة ، ولا يقبل عقد الكفالة المحرر أمام الموثق فهي مجردة من الرقابة القضائية وأثارها محدودة لأنها لا تقوم بإزالة الحقوق و التزامات الوالدين الشرعيين للطفل المكفول ، فبتالي الموثق يعطي الرسمية لعقد الكفالة دون أن يحوله إلى حكم أو قرار قضائي Yamina Houhou Thèse ;LA Kafala En Droit

Algerien et ses effets en Droit Français,prec,p277

30 - Hafid Assaoui,These Kafala(le recueil legal) université de perpignan VIA DOMITIA faculté international de droit compare des états Francophones mémoire pour l'obtention du D.E.S en droit compare année 2005-2006 ,  
www.memoireonline.com site vue 06/09/2020

بالنسبة للقانون الاسباني يسمح بتحويل الكفالة القضائية إلى (التبني كامل) نفس الشيء القانون

البلجيكي بإمكان الكفالة في بعض الأحيان أن تتحول إلى تبني

Yamina Houhou Thèse ;LA Kafala En Droit Algerien et ses effets en Droit Français,prec,p276

31 - Loi n°200-111 du 6 février 2001 sur l'adoption internationale

32 - Jean Déprez, « Statut personnel et pratiques familiales des étrangers musulmans en France- aspects de droit international privé » dans Marie Claire Foblets, dir., Familles-Islam Europe : le droit confronté au changement, Paris, L'Harmattan, 1996, à la p. 74, ((En pratique, les juges français ont tendance à appliquer la loi française sans trop de tergiversation, Dans d'autres cas, les règles musulmanes sont simplement ignorées par l'ordre juridique)), Jeanne Tugault-L'Afleur ; analyse comparative des conceptions de l'enfant et des institutions de l'adoption dans le monde Arabo-musulman et en Occident /P113

<sup>33</sup> - Jeanne Tugault-L'Afleur ; analyse comparative des conceptions de l'enfant et des institutions de l'adoption dans le monde Arabo-musulman et en Occident /p112 « L'ordre public français regroupe la législation française impérative, mais aussi les règlements et directives de la Communauté européenne »

<sup>34</sup> - La kafala et ses effets en France – CCME /www.google.com site vue 07/09/2020

<sup>35</sup> - Circulaire du 22 octobre 2014 relative aux effets juridiques du recueil légal en France NOR : JUSC1416688C/ BULLETIN OFFICIEL DU MINISTÈRE DE LA JUSTICE/ n°2014-11 du 28 novembre 2014 – JUSC1416688C – Page 1/11

<sup>36</sup> - Droit de la famille des femmes françaises & maghrébines -La kafala ou recueil légal/p235-236/ www.cicade.org/wp-content/uploads/2013/09/38-KafalaOuRecueilLegal.pdf site vue 06/09/2020

Article 377 code civil français «Les père et mère, ensemble ou séparément, peuvent, lorsque les circonstances l'exigent, saisir le juge en vue de voir déléguer tout ou partie de l'exercice de leur autorité parentale à un tiers, membre de la famille, proche digne de confiance, établissement agréé pour le recueil des enfants ou service départemental de l'aide sociale à l'enfance.

En cas de désintérêt manifeste ou si les parents sont dans l'impossibilité d'exercer tout ou partie de l'autorité parentale ou si un parent est poursuivi ou condamné pour un crime commis sur la personne de l'autre parent ayant entraîné la mort de celui-ci, le particulier, l'établissement ou le service départemental de l'aide sociale à l'enfance qui a recueilli l'enfant ou un membre de la famille peut également saisir le juge aux fins de se faire déléguer totalement ou partiellement l'exercice de l'autorité parentale.

Dans ce dernier cas, le juge peut également être saisi par le ministère public, avec l'accord du tiers candidat à la délégation totale ou partielle de l'exercice de l'autorité parentale, à l'effet de statuer sur ladite délégation. Le cas échéant, le ministère public est informé par transmission de la copie du dossier par le juge des enfants ou par avis de ce dernier.

Dans tous les cas visés au présent article, les deux parents doivent être appelés à l'instance. Lorsque l'enfant concerné fait l'objet d'une mesure d'assistance éducative, la délégation ne peut intervenir qu'après avis du juge des enfants. »

Article 389-2 code civil français «L'administration légale est placée sous le contrôle du juge des tutelles lorsque l'un ou l'autre des deux parents est décédé ou se trouve privé de l'exercice de l'autorité parentale ; elle l'est également, en cas d'exercice unilatéral de l'autorité parentale. »

<sup>37</sup> - DOCTEUR Youssouf Ali Robleh dit «Malgré l'intérêt intellectuel qu'elle suscite, une telle tentative de conversion dans le droit français apparaît pour le moins comme infructueuse. Le droit positif français n'offre que des équivalences partielles insusceptibles d'épouser rigoureusement le contenu de la kafala. Un tel constat ne doit pas inviter au renoncement, mais doit pousser à rechercher une équivalence suffisante ou acceptable. » LE DROIT FRANÇAIS CONFRONTÉ À LA CONCEPTION MUSULMANE DE LA FILIATION/Thèse soutenue le 17 janvier 2014/UNIVERSITÉ DE GRENOBLE/p322<https://tel.archives-ouvertes.fr/tel-01124264/document> site vue 07/09/2020

<sup>38</sup> - Convention du 27 août 1964 entre le Gouvernement de la République française et le Gouvernement de la République algérienne démocratique et populaire relative à l'exequatur et à l'extradition. journal officiel/17/08/1965/4<sup>eme</sup> année/n68/p756

<sup>39</sup> -Sonia Ben Mansour, Avocat /KAFALA JUDICIAIRE : RECONNAISSANCE DE PLEIN DROIT/ <https://www.village-justice.com/articles/Kafala-judiciaire-reconnaissance,21894.html> site vue 06/09/2020

<sup>40</sup> - [www.enfase.org/medias/files/kafala.pdf](http://www.enfase.org/medias/files/kafala.pdf) site vue 06/09/2020

<sup>41</sup> - توقيع للجزائر و فرنسا على اتفاقية ثنائي في 1968/12/27 على حركة المرور و العمل و الإقامة في فرنسا من طرف المواطنين الجزائريين و عائلاتهم المعدلة بالبرتوكول إضافي في 2001/07/11 هذه الاتفاقية تضمن أن الطفل المكفول بعقد كفالة صادر من قاضي جزائري يستفيد بالتجمع العائلي.

<sup>42</sup> - France médiateur de la république rapport annuel 2009(par Jean-Paul Delevoye) aux p 67-68 et Jean-Paul Delevoye « droit de l'enfant encore des progrès a accomplir »journal du médiateur de la république novembre 2009 N°52 p 1-3

<sup>43</sup> -Conseil d'État ,19/12/2007, Inédit au recueil Lebon n° : 297417, REC. Lebon par Yamina Houhou, Thèse ;LA Kafala/,cit,p 275

<sup>44</sup> - Youssouf Ali Robleh LE DROIT FRANÇAIS CONFRONTÉ À LA CONCEPTION MUSULMANE DE LA FILIATION/p347

<sup>45</sup> - Yamina Houhou, Thèse ;LA Kafala En Droit Algérien et ses effets en Droit Français/,cit,p 274

<sup>46</sup> - Droit de la famille des femmes françaises & maghrébines -La kafala ou recueil légal/p237[www.cicade.org/wp-content/uploads/2013/09/38-KafalaOuRecueilLegal.pdf](http://www.cicade.org/wp-content/uploads/2013/09/38-KafalaOuRecueilLegal.pdf) site vue 06/09/2020

<sup>47</sup> - Code de l'entrée et du séjour des étrangers et du droit d'asile - Article L313-11 Modifié par LOI n°2015-925 du 29 juillet 2015 - art. 6 <https://www.legifrance.gouv.fr> site vue 06/09/2020

48 - Code de l'entrée et du séjour des étrangers et du droit d'asile - Article L314-11  
Modifié par LOI n°2015-925 du 29 juillet 2015 - art. 28

<https://www.legifrance.gouv.fr> site vue 07/09/2020

49 - Yamina Houhou, Thèse ;LA Kafala En Droit Algerien et ses effets en Droit Français/,cit,p 275

50 - Droit de la famille des femmes françaises & maghrébines -La kafala ou recueil  
légal/p237www.cicade.org/wp-content/uploads/2013/09/38-

KafalaOuRecueilLegal.pdf site vue 07/09/2020

## 6. المراجع

أ/-الكتب باللغة العربية :

1. بلحاج العربي/أحكام الزواج في ضوء قانون الأسرة الجديد ، (وفق آخر التعديلات و مدعم بأحدث اجتهادات المحكمة العليا) /دار الثقافة و النشر و التوزيع/ الطبعة2012/ الجزائر
2. عبد القادر مدقن/ شرح وجيز لنظام الأسرة الجزائري ، ملخص من الفقه الإسلامي/المطبعة العربية/ الطبعة الأولى/ الجزائر
3. منتصر سعيد حمودة / حماية حقوق الطفل في القانون الدولي العالم و الإسلامي / دار الجامعة الجديدة / طبعة 2007
4. محمد ابو زهرة / الأحوال الشخصية / دار الفكر العربي / طبعة الثالثة / طبعة 1957
5. محمد عبد الجواد محمد / حماية الطفولة في الشريعة الإسلامية و القانون / منشأ المعارف جلال حزي وشركاه / الإسكندرية ، مصر ، الطبعة 1991
6. الغوثي بن ملححة /القانون الاسرة الجزائري الجزائر/ OPU /طبعة 1993
7. العيش فضيل /قانون الأسرة مدعم باجتهادات قضاء المحكمة العليا مع آخر تعديلات سنة 2005 /ديوان المطبوعات الجامعية / طبعة 2006/ الجزائر
8. فريجة حسين/المبادئ الأساسية في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية / ديوان المطبوعات الجامعية / طبعة 2010

ب-الكتب باللغة الأجنبية

1. Jorgen Nielson , Felice Dassetto, Brigitte Maréchal, convergences musulmanes ;aspects contemporains de L'islam dans L'Europe élargie, Bruxelles, Académia Bruylant Paris L'harmattan 2001
2. par Somih Vaner, Daniel Heradstveit et Ali Kazancigil(dir)/Sécularisation et Démocratisation dans Les Sociétés Musulmanes/éditions scientifique internationales/Bruxelles/2008
3. Nadia Ait-Zai ;L'enfant algérien entre le droit musulman et la convention des droits de l'enfant ;dans Lucette Khaiat ,Cecile Marchal, dir l'enfant en droit musulman, Collection «Colloques» Volume 11 paris, société de législation comparée,2008
4. Jean Déprez, « Statut personnel et pratiques familiales des étrangers musulmans en France- aspects de droit international privé » dans Marie Claire Foblets, dir., Familles-Islam Europe : le droit confronté au changement, Paris, L'Harmattan, 1996
5. Alfonso-Luis Calvo Caravaca et Javier Carrascosa Gonzalez ; La LEY n°54-2007 de 28 dicimbre 2007 sobre adopción internacional (reflexiones y comentarios),Granada,Gomares,2008

ج/ الرسائل

1- باللغة العربية :

1. علال امال/ التبني و الكفالة (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي)/ رسالة الماجستير تخصص قانون الأسرة/ جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان/ السنة الجامعية 2008-2009
2. احمد داود رقية/الحماية القانونية للطفل بين القانون الأسرة و المعاهدات الدولية / رسالة ماجستير، كلية الحقوق تلمسان / سنة 2003

2- باللغة الأجنبية

1. - Jeanne Tugault-L'Afleur ; analyse comparative des conceptions de l'enfant et des institutions de l'adoption dans le monde Arabo-musulman

et en Occident :une Réconciliation est-elle possible ? Mémoire pour grade de L.L.M en maitrise on droit université de Montréal 2011

2. Yamine Houhou, Thèse ;LA Kafala En Droit Algerien et ses effets en Droit Français,université de Pau et des PAYS de L'ADOUR ,Ecole Doctorale sciences sociales et Humanités soutenue 2014
3. Youssouf Ali Robleh LE DROIT FRANÇAIS CONFRONTÉ À LA CONCEPTION MUSULMANE DE LA FILIATION/Thèse soutenue le 17 janvier 2014/UNIVERSITÉ DE GRENOBLE

#### د/المجلات

#### 1- /بالغة العربية

1. سعاد زغيشي/كفالة اليتيم في التشريع الجزائري/مجلة البحوث و الدراسات/المجلد14/العدد24/2017
2. شتوان بلقاسم/كفالة الطفل المسعف فقها و قانونا/مجلة المعيار/المجلد 16/العدد 31
3. بلقاسم عقيلة، رباحي أحمد/تنازع القوانين بشأن كفالة الأطفال المهملين/مجلة الدراسات القانونية المقارنة/المجلد3/العدد4/2017

#### 2- /بالغة الأجنبية

1. Emilie B ARRAUD/Kafala transnationale. Modalités de formation des Familles Kafalates de France/Editeur Presses de sciences Po(P.F.N.S.P) Autrepart 2011/1 n°57-58
2. Provost (L),Kafala et droit d'une généalogie ;revue Ciddef,n°17 JUIN 2008
3. Salah- Bey(M.C), La Filiation Naturelle dans le projet du code de la famille ;in Revue algérienne des sciences juridiques, économiques et politique n°03,sept 1974

A/Rapport



1. -France médiateur de la république rapport annuel 2009(par Jean-Paul Delevoye) et Jean-Paul Delevoye « droit de l'enfant encore des progrès a accomplir »journal du médiateur de la république novembre 2009 N°52

س/القوانين

1. Loi n°200-111 du 6 février 2001 sur l'adoption internationale
2. Circulaire du 22 octobre 2014 relative aux effets juridiques du recueil légal en France NOR : JUSC1416688C/ BULLETIN OFFICIEL DU MINISTÈRE DE LA JUSTICE/ n°2014-11 du 28 novembre 2014
3. Convention du 27 août 1964 entre le Gouvernement de la République française et le Gouvernement de la République algérienne démocratique et populaire relative à l'exequatur et à l'extradition.
4. Extrait du code civil Belge-livre 1 ;des personnes « loi n°2003-04 du 24 avril 2003 reformant l'adoption modifiée par la loi du 06/12/2005
5. توقيع للجزائر و فرنسا على اتفاقية ثنائي في 1968/12/27 على حركة المرور و العمل و

الإقامة في فرنسا من طرف المواطنين الجزائريين و عائلاتهم المعدلة بالبروتوكول إضافي

2001/07/11 هذه الاتفاقية يضمن أن الطفل المكفول بعقد كفالة صادر من قاضي جزائري

يستفيد بالتجمع العائلي.

6. Code de l'entrée et du séjour des étrangers et du droit d'asile Modifié par LOI n°2015-925 du 29 juillet 2015

د/-أحكام وقرارات

1. Conseil d'État ,19/12/2007, Inédit au recueil Lebon n° : 297417, REC. Lebon

ع/-موقع الانترنت

1. <https://www.cairn.info/revue-autrepart-2011-1-page-247.htm>
2. Mohand Djennad , les droits de l'enfant en Algérie université de Perpignan D.E.S année 2006 ; [www.memoireonline.com](http://www.memoireonline.com)
3. <http://journals.openedition.org/anneemaghreb/95#text>
4. Hafid Assaoui,These Kafala(le recueil legal) université de perpignan VIA DOMITIA faculté international de droit compare des états Francophones

mémoire pour l'obtention du D.E.S en droit compare année 2005-2006 ,  
www.memoireonline.com

5. La kafala et ses effets en France – CCME /www.google.com
6. Droit de la famille des femmes françaises & maghrébines -La kafala ou recueil légal/ www.cicade.org/wp-content/uploads/2013/09/38-KafalaOuRecueilLegal.pdf
7. <http://blog.avocats-union.fr/une-nouvelle-circulaire-relative-la-kafala-en-france/>
8. [https://www.mjustice.dz/html/conventions\\_judic\\_fr/conv\\_alg\\_fr\\_exeq\\_ext\\_rad.pdf](https://www.mjustice.dz/html/conventions_judic_fr/conv_alg_fr_exeq_ext_rad.pdf)
9. <https://www.village-justice.com/articles/Kafala-judiciaire-reconnaissance,21894.html>
10. [www.enfase.org/medias/files/kafala.pdf](http://www.enfase.org/medias/files/kafala.pdf)
11. <https://www.legifrance.gouv.fr>
12. <https://tel.archives-ouvertes.fr/tel-01124264/document>